فقـه العبادات - مالكي

9 - يندب الوضوء لمن جامع ولم يغتسل إذا أراد أن يعود مرة أخرى في التي جامعها أو غيرها لحديث أبي سعيد الخدري B، قال : قال رسول ا□ A : (إذا أتى أحدكم أهله ثم أراد أن يعود فليتوضأ بينهما وضوءا) (7) .

.

- (1) الترمذي : ج 3 كتاب الحج باب 112 / 960 .
 - (2) الواقعة 79 .
- (3) أبو داود : ج 1 / كتاب الطهارة باب 8 / 17 .
 - (4) مسلم : ج 1 / كتاب الحيض باب 6 / 23 .
- . 277 / 4 ابن ماجة : ج 1 / كتاب الطهارة باب 4 / 277 .
 - (6) الترمذي : ج 1 كتاب الطهارة باب 44 / 58 .
 - (7) مسلم : ج 1 / كتاب الحيض باب 6 / 27 .

شروط الوضوء : .

تقسم شروط الوضوء إلى ثلاثة أقسام هي :